

A/66/4

**الأصل: بالإنكليزية**

**التاريخ: 7 مايو 2025**

**جمعيات الدول الأعضاء في الويبو**

سلسلة الاجتماعات السادسة والستون

جنيف، من 8 إلى 17 يوليو 2025

تعيين المدير العام في عام 2026

مذكرة من إعداد الأمانة

1. ستنقضي مدة ولاية المدير العام في 30 سبتمبر 2026. وفي هذا الصدد، تذكّر هذه المذكرة بالأحكام الدستورية المتعلقة بترشيح المدير العام للويبو وتعيينه وكذلك بإجراءات ترشيح المدير العام للويبو وتعيينه، التي اعتمدتها الجمعية العامة للويبو في عام 1998 وعُدّلت في عام 2019.[[1]](#footnote-2) وتشرح هذه المذكرة أيضاً الخطوات الواجب اتخاذها لاستهلال تلك الإجراءات وتضع الجدول الزمني لتنفيذ الخطوات الإجرائية.

### **الأحكام الدستورية**

1. تحتوي الاتفاقية المنشئة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (اتفاقية الويبو) على الأحكام التالية بشأن ترشيح المدير العام وتعيينه:

الترشيح

المادة 8(3)

"تقوم لجنة التنسيق بما يلي:

"..."5" تقترح اسم مرشح لتعينه الجمعية العامة في منصب المدير العام عندما تكون مدة هذا المنصب قد أوشكت على الانقضاء أو في حالة خلو في وظيفة المدير العام، وإذا لم تعين الجمعية العامة مرشح لجنة التنسيق تقوم اللجنة باقتراح مرشح آخر، وتتكرر هذه الإجراءات حتى تعين الجمعية العامة المرشح الأخير"؛

التعيين

المادة 6(2)

"تقوم الجمعية العامة بما يلي:

""1" تعين المدير العام بناء على ترشيح لجنة التنسيق"؛

المادة 6(3)

"(ز) يتطلب تعيين المدير العام...ألا يقتصر توفر الأغلبية المطلوبة في الجمعية العامة فحسب بل أيضا في جمعية اتحاد باريس وجمعية اتحاد برن."

وعلاوة على ذلك، تحتوي اتفاقية الويبو على الحكم التالي بشأن تعيين نواب المدير العام.

المادة 9(7)

"يعين المدير العام الموظفين الذين يقتضيهم سير العمل الفعال للمكتب الدولي، ويعين نواب المدير العام بعد موافقة لجنة التنسيق."

### **الخطوات الإجرائية**

1. اعتمدت[[2]](#footnote-3) الجمعية العامة للويبو، في الاجتماع الذي عقدته في سبتمبر 1998، إجراءات ترشيح المدير العام للويبو وتعيينه، التي عدّلتها[[3]](#footnote-4) الجمعية العامة للويبو في عام 2019. وترد إجراءات 2019 في المرفق الأول من هذه المذكرة ويُشار إليها فيما يلي بعبارة "إجراءات 2019".
2. وطبقاً لإجراءات 2019، تتمثّل الخطوة الإجرائية الأولى في إرسال تعميم من قبل رئيس لجنة الويبو للتنسيق إلى جميع الدول الأعضاء في الويبو لدعوتها إلى اقتراح أحد مواطنيها كمرشح لمنصب المدير العام للويبو. ومن المزمع إرسال ذلك التعميم في 24 يوليو 2025. وترد نسخة منه في المرفق الثاني من هذه المذكرة. ويكون آخر أجل لتقديم الترشيحات بعد ثلاثة أشهر من تاريخ إرسال التعميم.
3. وبعد انقضاء الموعد النهائي لتقديم الترشيحات، سيُطلع رئيس لجنة الويبو للتنسيق الدول الأعضاء، في بيان موحد، على جميع الترشيحات الواردة.
4. وفيما يتعلق باقتراح مرشح للتعيين في منصب المدير العام، وتعيينه لاحقاً في ذلك المنصب، سيدعو المدير العام إلى عقد دورة استثنائية للجنة الويبو للتنسيق، ودورة استثنائية للجمعية العامة للويبو وجمعية اتحاد باريس وجمعية اتحاد برن، على التوالي، وفقاً للأطر الزمنية المنصوص عليها في إجراءات 2019، على النحو المبيّن في الجدول الزمني أدناه.

### **الجدول الزمني**

1. وفقًا لإجراءات 2019، سيكون الجدول الزمني المناسب المقترح على النحو التالي:

|  |  |
| --- | --- |
| 24 يوليو 2025 | إرسال التعميم للدعوة إلى اقتراح مرشحين |
| 24 أكتوبر 2025 | آخر أجل لتقديم الترشيحات |
| 12 و13 فبراير 2026 | الدورة الاستثنائية للجنة التنسيق لاقتراح مرشح للتعيين في منصب المدير العام |
| 21 أبريل 2026 | الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للويبو وجمعية اتحاد باريس وجمعية اتحاد برن لتعيين المدير العام |
| 1 أكتوبر 2026 | بدء مدة ولاية المدير العام المقبل |

1. *إن الجمعية العامة للويبو ولجنة الويبو للتنسيق وجمعيتي اتحاد باريس واتحاد برن، كل فيما يعنيه، مدعوة إلى ما يلي:*
   * 1. *الإحاطة علماً بالتعميم الوارد في المرفق الثاني، والمزمع إرساله على النحو المشار إليه في الفقرة 7؛*
     2. *والموافقة على عقد دورات للجمعية العامة للويبو وجمعية اتحاد باريس وجمعية اتحاد برن في 21 أبريل 2026؛*
     3. *والموافقة على الجدول الزمني للخطوات الإجرائية الوارد في الفقرة 7.*

[يلي ذلك المرفقان]

إجراءات ترشيح المدير العام للويبو وتعيينه

إجراءات بشأن الاعلان عن احتمال خلو الوظيفة وايداع الترشيحات

1. يرسل رئيس لجنة التنسيق، قبل انعقاد اجتماع لجنة التنسيق لاقتراح مرشح لمنصب المدير العام بمدة لا تقل على ستة أشهر، تعميما إلى جميع الدول الأعضاء في الويبو يدعوها الى اقتراح أحد مواطنيها كمرشح لمنصب المدير العام للويبو.
2. وعلى الدولة العضو التي تتقدم بترشيح أن ترفق به بيان السيرة الذاتية للمرشح.
3. ويحدد التعميم الذي يرسله رئيس لجنة التنسيق للدعوة الى تقديم الترشيحات ساعة (توقيت جنيف) وتاريخ آخر أجل لإيداع الترشيحات. ويلي ذلك التاريخ تاريخ التعميم بثلاثة أشهر.
4. وبالتعاون مع المكتب الدولي، يطلع رئيس لجنة التنسيق جميع الدول الأعضاء على مختلف الترشيحات فور استلامها. وفور مرور آخر أجل لإيداع الترشيحات، يطلع الرئيس الدول الأعضاء على جميع الترشيحات المستلمة في بيان موحد.
5. وتجتمع لجنة التنسيق من أجل اقتراح مرشح لمنصب المدير العام قبل اجتماع الجمعية العامة للويبو لتعيين المدير العام بناء على اقتراح لجنة التنسيق بمدة لا تزيد على ثلاثة أشهر ولا تقل على شهرين.
6. ويطلع رئيس لجنة التنسيق جميع الدول الأعضاء على قرار اللجنة فور اتخاذه.

إجراءات اقتراح لجنة التنسيق للمرشح لمنصب المدير العام

أولا مبادئ عامة

1. يجري اختيار المرشح لمنصب المدير العام باحترام كرامة المرشحين والبلدان التي رشحتهم على السواء، ويقوم على شفافية عملية الترشيح.
2. وينبغي أن يتم اقتراح المرشح لمنصب المدير العام بتوافق الآراء إن أمكن. فذلك يسهل على الجمعية العامة تعيين المدير العام. ولكن من المعترف به أن التصويت قد يكون ضروريا لتوفيق الآراء حول اقتراح مرشح ما.
3. والباب مفتوح أمام كل الجهود الرامية الى اقتراح مرشح عن طريق التشاور الذي يوفق بين الآراء، في أية مرحلة من مراحل عملية الاختيار، على ألا تتسبب تلك الجهود في تأخير عملية اتخاذ القرار بلا مبرر.

ثانيا الحق في التصويت

لأغراض اقتراح مرشح لمنصب المدير العام من قبل لجنة التنسيق، من المتعارف عليه أن يتمتع جميع أعضاء اللجنة بحق التصويت، باستثناء الأعضاء المنتسبة.

ثالثا عملية اتخاذ القرار

1. إذا كان هناك أكثر من ثلاثة مرشحين، أمكن تقييم الدعم النسبي الذي يتمتع به كل من المرشحين بواسطة "تصويت شكلي" قبل إجراء أي تصويت رسمي، أي أن كل عضو في لجنة التنسيق له حق التصويت سيحدد خياره الأول والثاني على قائمة المرشحين على ورقة تصويته. ويكون التصويت بالاقتراع السري. وإذا كان هناك ثلاثة مرشحين أو أقل، فإن الاجراءات المنصوص عليها في هذه الفقرة والفقرة التالية تحذف.
2. ويمر التصويت الرسمي بالاقتراع السري عبر عدة مراحل، مع الابلاغ مسبقا بمهلة مناسبة، حتى يتسنى تقليص عدد المرشحين تدريجيا الى ثلاثة فقط. وبعد كل تصويت، لا يحق للمرشح الذي جمع أقل عدد من الأصوات أن يشترك في التصويت التالي. وإذا كان عدد المرشحين كبيرا، يمكن التقليل من تكرار التصويت عن طريق الاعلان بأن لا يجوز للمرشحيْن الاثنين أو المرشحين الثلاثة الذين جمعوا أقل عدد من الأصوات الاشتراك في التصويت التالي. وبالتشاور، يحدد الرئيس حجم كل مرحلة من تلك المراحل في ضوء عدد المرشحين الباقين في أي وقت. وستتبع تلك المراحل مع مراعاة الطريقة المتبعة في المثال التالي الذي يقوم على مجموعة نظرية من 10 مرشحين: بعد التصويت الرسمي الأول على جميع المرشحين العشرة، يقتصر الاشتراك في مراحل التصويت الإضافية على المرشحين السبعة الذين جمعوا أكبر عدد من الأصوات. وبعد التصويت الرسمي الثاني، يقتصر الاشتراك في مراحل التصويت الإضافية على المرشحين الخمسة الذين جمعوا أكبر عدد من الأصوات. وبعد التصويت الرسمي الثالث، توضع قائمة قصيرة بالمرشحين الثلاثة الذين جمعوا أكبر عدد من الأصوات.
3. وإذا لم تتقدم المشاورات بشأن القائمة القصيرة بالمرشحين الثلاثة، فان عملية التصويت تستمر. وانطلاقا من نتائج التصويت على المرشحين الثلاثة في تلك القائمة، يقتصر تصويت نهائي على المرشحين الاثنين اللذين جمعا أكبر عدد من الأصوات. وتتخذ لجنة التنسيق عندئذ قرارها النهائي بشأن المرشحين بالتصويت، في أجل لا يتعدى اليوم الأخير من اجتماعاتها.
4. ويبلغ رئيس لجنة التنسيق رئيس الجمعية العامة باسم المرشح للتعيين في منصب المدير العام.

تعيين المدير العام

تجتمع الجمعية العامة للويبو، التي عليها أن تعين المدير العام بناء على اقتراح لجنة التنسيق، قبل انقضاء ولاية المدير العام الخارج بمدة لا تزيد على ستة أشهر ولا تقل على أربعة أشهر.

[يلي ذلك المرفق الثاني]

التعميم المزمع إرساله إلى الدول الأعضاء في الويبو لدعوتها إلى اقتراح مرشحين لمنصب المدير العام

C. N ‑‑‑‑

يهدي رئيس لجنة التنسيق للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) أطيب تحياته إلى وزير الشؤون الخارجية ويتشرف بإبلاغ حكومة كل دولة عضو في الويبو بما يلي:

ستنقضي مدة ولاية المدير العام للويبو، السيد دارين تانغ، في 30 سبتمبر 2026.

وطبقاً لأحكام الاتفاقية المنشئة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية وعملاً بإجراءات ترشيح المدير العام للويبو وتعيينه التي اعتمدتها الجمعية العامة للويبو في سبتمبر 1998، بصيغتها المعدّلة في أكتوبر 2019، ستجتمع لجنة الويبو للتنسيق في دورة استثنائية يومي 12 و13 فبراير 2026 لغرض ترشيح شخص لتعينه الجمعية العامة للويبو مديراً عاماً. وستتخذ الجمعية العامة للويبو قرار تعيين الشخص المرشح من قبل لجنة الويبو للتنسيق في دورتها الاستثنائية في 21 أبريل 2026.

ويمكن لحكومة كل دولة عضو في الويبو، إن رغبت في ذلك، اقتراح اسم أحد مواطنيها كي ترشحه لجنة التنسيق للويبو. وينبغي أن يُرفق كل اقتراح بالسيرة الذاتية للشخص المقترح وأن يُرسل من قبل وزير الشؤون الخارجية للدولة العضو المتقدمة بالاقتراح إلى رئيس لجنة الويبو للتنسيق على عنوان الويبو في جنيف. ويجب أن تصل الاقتراحات إلى الويبو قبل الساعة الخامسة من مساء يوم الجمعة الموافق 24 أكتوبر 2025.

24 يوليو 2025

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]

1. انظر(ي) الفقرة 14"2" والمرفق الثالث من الوثيقة A/59/4، والفقرة 42"2" من الوثيقة A/59/14. [↑](#footnote-ref-2)
2. انظر(ي) الفقرة 5 من الوثيقة WO/GA/23/6 والفقرة 22 من الوثيقة WO/GA/23/7. [↑](#footnote-ref-3)
3. انظر(ي) الفقرة 14"2" والمرفق الثالث من الوثيقة A/59/4، والفقرة 42"2" من الوثيقة A/59/14. [↑](#footnote-ref-4)